

صحيح مسلم

304 - (838) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة ووكيع عن كهمس قال حدثنا
عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل المزني قال .
 . شاء لمن الثالثة في قال ثلاثا قالها صلاة أذانين كل بين A ا رسول قال Y
[ش (بين كل أذانين) أي بين الأذان والإقامة فهو من باب التغليب قال الحافظ ولا يصح
حمله على ظاهره لأن الصلاة بين الأذانين مفروضة والخبر ناطق بالتخيير لقوله لمن شاء]